في مسنده حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى ا عليه وسلم رأى على بعض أصحابه خاتما من ذهب فأعرض عنه فألقاه واتخذ خاتما من حديد فقال هذا شر هذه حلية أهل النار فألقاه واتخذ خاتما من ورق فسكت عنه حديث حسن ورواه أيضا حدثنا عفان حدثنا حماد أنبأنا عمار بن أبي عمار أن عمر بن الخطاب قال إن رسول ا صلى ا عليه وسلم فذكره وفيه عن خاتم الذهب ألق ذا فألقاه .

وقال عن خاتم الحديد هذا شر لم يقل هذا حلية أهل النار عمار لم يدرك عمر فهذا يدل على التحريم كرواية أبي طالب والأثرم وقاله بعض الحنفية وفي فتاوى ابن الزاغوني الدملوج الحديد والخاتم الحديد نهى الشارع عنهما فيروي عن النبي صلى ا عليه وسلم من علق عليه حديدة أو تميمة فقد أشرك كذا قال وأجاب أبو الخطاب يجوز دملوج من حديد فيتوجه مثله الخاتم ونحوه (و ش) ونقل أبو طالب الرصاص لا أعلم فيه شيئا وله رائحة وا أعلم